



قرار وزاري رقم 7ن لعام 2005

وزير الإدارة المحلية والبيئة

بناء على أحكام قانون الإدارة المحليـة الصادر بالمرسوم التشـريعي رقـم /15/ لعـام 1971 المعـدل ولا.ئحته التنفيذيـة الصادرة بالمرسوم 2297/ لعام 1971 المعدلة

والمرسوم التنظيمي رقم 2680/لعام 1977

ومحضر اللجنة رقم 20/64/د تاريخ 12/1/2005 المنصوص عنها في المادة /3/ من المرسوم التنظيمي /2680/ لعام 1977 .

يقرر ما يلى:

مادة ٦- تخضع صناعة التنر السريع لأحكام المرسوم التنظيمي رقم /2680/ لعام 1977 وتصنف في عداد صناعات الصنف الأول تحت رقم /90/ في الجدول الملحق بالمرسوم .

مادة 2 -إخضاعهـا لأحكـام القرار رقــم /824/ لعــام 1966 المتضـمن الشــروط الـواجب توافرهـا في الصناعات الخاضعة لأحكـام المرسوم التنظيمي /2680/لعام 1977 بالإضافة إلى الشروط التالية :

- ٦- تطبيق الشروط الواجب توافرها في صناعة الدهان بالقرار رقم 42/ن تاريخ 6/3/1980 .
 - 2- التقيد بشروط السلامة الكيميائية للمواد الكيميائية أثناء التداول .
 - 3- توفير أساليب التحكم الهندسي وإغلاق العمليات .
- 4- توفير وسائل التهوية العامة والموضعية وعدم إطراح الهواء الملوث إلى البيئة الخارجية قبل تنقيته .
 - 5- توفير وسائل الوقاية الفردية .
 - 6- توفير وسائل مكافحة الحريق .
 - 7- اتخاذ الترتيبات الملائمة للوقاية من حدوث حالات الطوارىء ومواجهتها عند حدوثها.

مادة3- يتوجب على أصحاب محلات صناعة التنر السريع القائمة قبل نفاذ هذا القرار تسوية أوضاعها وفق أحكامه خلال مدة سنة من تاريخ نفاذه .

مادة 4- ينشر هذا القرار ويبلغ من يلزم لتنفيذه